@ 11 @ الطائفة الكافرة الموصوفة بما تقدم لما تركت آيات ا ودينه وآثرت الكفر وحالها في بلادها كل ذلك كالشراء والبيع لما كان ترك قد مكنوا منه وأخذ لما يمكن نبذه وهذه نزعة مالك رحمه ا في منع اختيار المشتري فيما تختلف آحاد جنسه ولا يجوز التفاضل فيه وقد تقدم ذكر ذلك في سورة البقرة وقوله ! 2 2 ! يريد صدوا أنفسهم وغيرهم ثم حكم عليهم بأن عملهم سيء و ! 2 2 ! في هذه الآية إذ لم يذكر مفعولها يحتمل أن تكون مضمنة كبئس فأما إذا قلت ساءني فعل زيد فليس تضمين بوجه وإن قدرت في هذه الآية مفعولا زال التضمين وروي أن أبا سفيان بن حرب جمع بعض العرب على طعام وندبهم إلى وجه من وجوه النقض فأجابوا إلى ذلك فنزلت الآية وقال بعض الناس هذه في اليهود .

قال القاضي أبو محمد وهذا القول وإن كانت ألفاظ هذه الآية تقتضيه فما قبلها وما بعدها يرده ويتبرأ منه ويختل أسلوب القول وقوله تعالى ! 2 2 ! الآية وصف لهذه الطائفة المشترية يضعف ما ذهب إليه من قال إن قوله ! 2 2 ! هو في اليهود وقوله تعالى ! 2! 2 إعلام بأن عداوتهم إنما هي بحسب الإيمان فقط وقوله أولا ! 2 2 ! كان يحتمل أن يظن ظان أن ذلك للإحن التي وقعت فزال هذا الإحتمال بقوله ! 2 2 ! ثم وصفهم بالإعتداء والبداءة بالنقض للعهود والتعمق في الباطل .

قول عز وجل $ التوبة 11 - 12 $.

2 ! 2 ! رجعوا عن حالهم والتوبة منهم تتضمن الإيمان ثم قرن تعالى بإيمانهم إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة قال ابن عباس حرمت هذه الآية دماء أهل القبلة وقال ابن زيد قرن ا الصلاة بالزكاة ولم يرض بإحداهما دون الأخرى .

قال القاضي أبو محمد وعلى هذا مر أبو بكر رضي ا عنه وقت الردة والأخوة في الدين هي أخوة الإسلام وجمع الأخ منها إخوان وجمعه من النسب إخوة قاله بعض اللغويين وقد قيل إن الأخ من النسب يجمع على إخوان أيضا وذلك ظاهر من قوله تعالى ! 2 2 ! ويبين ذلك قوله تعالى في آخر الآية ! 2 2 ! وكذلك قوله في هذه السورة ! 2 2 ! فأما الأخ من التواد ففي كتاب ا ! 2 2 ! وقال أبو هريرة في البخاري كان إخوتي من المهاجرين يشغلهم صفق بالأسواق فيصح من هذا كله أن الأخ يجمع إخوة وإخوانا سواء كان من نسب أو مودة وتفصيل الآية بيانها وإيضاحها وقوله تعالى ! 2 2 ! الآية النكث النقض وأصله في كل ما قبل ثم حل فهي في الأيمان والعهود مستعارة وقوله